رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الأول (-الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

أحد أقاربي لا أحبه، وأضطر لزيارته بحكم القرابة، لكن لمدة قصيرة، فهل علي إثم إذا أخرت زيارته؟ الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. اذا قاطعت احد الاقارب وجعلت زيارته له وجعلت زيارتي له لمدة نصف ساعة كل اربعة اشهر او اكثر. وذلك بانني لا احب هذا الشخص او لان اسلوبه لا يعجبني ولكن نضطر ان ازوره بحكم القرابة فقط والخوف من - 00:00:00

اه. هل علي اسم في تأخير الزيارة والتي قد تكون في بعض الاحيان اكثر من اربع اشهر وخاصة انني احس بان هذا الشخص انه قد علم او قد حس بكره. على كل حال زيارة الاقارب مطلوبة وهي من صلة الرحم. واما - 00:00:20

الزيارة فماذا على حسب ظروفك وحسب في استطاعتك؟ فاذا كان هذا الشخص تكرهه لدينه فعليك بمناصحته وموعظته الا اذا كانت كراهيته لغير ذلك انه شخصية فينبغي ان تتغلب على هذه الكراهية وان تزور قريبك كل ما سمحت لك الفرصة - 00:00:40

تتغلب على هذه الكراهة الشخصية والهجر ولو كان في يعني اه جزء يعني غير كثير فان هنا لا يجوز لقوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ايام اذا كان هذا الكراهية لامور شخصية فلا تهجر اخاك فوق ثلاث وان كانت - 00:01:00

دينية فانك ان كان يتأثر بالنصيحة ويقبل فانك تزوره وتنصحه. اما اذا كان لا يقبل النصيحة وكان في هجره وعدم زيارته زجر له فان هذا مطلوب ايضا. مطلوب اجره بقدر ما يرتدع. نعم - 00:01:20